

## مرسوم سلطاني

رقم ٨٤/٣٤

بسريران أحكام قانون موظفي ديوان شئون البلاط  
السلطاني على موظفي بلدية العاصمة

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة  
وتعديلاته .

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٧٥ باعادة تنظيم بلدية العاصمة .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٤/١٨ بنقل مسئولية الاشراف على بلدية العاصمة لديوان شئون  
البلاط السلطاني .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٤/٣١ بتعديل الهيكل التنظيمي لديوان شئون البلاط السلطاني .  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### رسمنا بما هو آت

مادة ١ : تسري على موظفي بلدية العاصمة المشار اليهم في المادتين (٢١) و (٢٩) من القانون  
رقم ٧٥/٤ المشار اليه أحكام القانون الخاص بنظام الموظفين بديوان شئون البلاط  
السلطاني الصادر بمقتضى المرسوم السلطاني رقم ٨٠/٤٧ وتعديلاته .

مادة ٢ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من أول ابريل عام ١٩٨٤ .

قابوس بن سعيد  
سلطان عمان

صدر في : ١٩ رجب سنة ١٤٠٤ هـ  
الموافق : ٢١ ابريل سنة ١٩٨٤ م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم ( ٢٨٧ ) .  
الصادرة في ١٩٨٤/٥/١ .